رابط المادة على منصة باحث

أحكام الحج والعمرة - الشيخ صالح محمد اللحيدان - مشروع كبار العلماء

8664 - حكم من أخذ زوجاته لأداء العمرة وهو ذهب لعمله ولم يدخل معهم - نور على الدرب

صالح اللحيدان

تقول آآ زوجي متزوج من امرأتين واراد ان يذهب بنا لقضاء العمرة فاخذنا انا وزوجته الثانية الى مكة وهو ذاهب للعمل فتركنا عند باب الحرم لقضاء العمرة فلما انتهينا وفرغنا من العمرة عاد واخذنا من عند الباب فهل العمرة مقبولة ام لا بد ان يكون المحرم - 00:00:00

انا حتى في الحرم بل العمرة الصحيحة ولا يشترط ان يصاحب المرأة محرمها في الطواف والسعي فلا حرج في ذلك ان شاء الله احسن الله اليكم - 00:00:20